

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع التاسع

جنيف، ٢٤ - ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت

عرض غير رسمي للطلبات المقدمة في إطار المادة ٥
ولتحليل هذه الطلبات

تحليل الطلب المقدم من اليمن لتمديد الموعد المحدد لإتمام تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف باسم الدول الأطراف
المكلفة بتحليل طلبات التمديد*

١- صدّق اليمن على الاتفاقية في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة له في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. وأبلغ اليمن في تقرير الشفافية الأولي الذي قدمه في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٩ بوجود مناطق تخضع لولايته أو سيطرته تضم أو يشتبه في أنها تضم ألغاماً مضادة للأفراد. واليمن ملزم بتدمير أو ضمان تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الموجودة في المناطق الملوثة الخاضعة لولايته أو سيطرته في غضون أجل لا يتجاوز ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. واعتقاداً من اليمن أنه لن يتمكن من القيام بذلك في الموعد المحدد، قدم في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ إلى رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف طلباً لتمديد الموعد المحدد له. وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وجه رئيس الاجتماع الثامن خطاباً إلى اليمن ليلتمس منه توضيحات عن عدد من النقاط. وقدم اليمن إجابة مفصلة، ثم وجه لاحقاً، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، إلى رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف طلباً منقحاً للتمديد اشتمل على معلومات إضافية جواباً على أسئلة الرئيس. ويطلب اليمن تمديداً لفترة ست سنوات (إلى غاية ١ آذار/مارس ٢٠١٥).

٢- وأشار الطلب إلى أن دراسة استقصائية لأثر الألغام الأرضية استكملت في تموز/يوليه ٢٠٠٠. قد حددت وجود ما مجموعه ١٠٧٨ منطقة ملغومة تبلغ مساحتها حسب التقارير ٨٨١ ٧٢٦ ٩٢٢ متراً مربعاً، وتقع أساساً في المناطق الوسطى والجنوبية من البلد. ويشير الطلب أيضاً إلى أنه في عام ٢٠٠٢ حُدّدت ٧ مناطق ملغومة أخرى يبلغ مجموع مساحتها ٤٠٠ ١٠٠ متر مربع، وفي عام ٢٠٠٦ حُدّدت ٣ مناطق ملغومة إضافية يبلغ مجموع

* قُدّمت حال ورودها إلى الأمانة وبعد الموعد المحدد لتقديمها.

مساحتها ٥٥٥ ٠٠٠ متر مربع. وبالتالي فإن ١ ٠٨٨ منطقة يبلغ مجموع مساحتها ٢٨١ ٣٣٢ ٩٢٣ متراً مربعاً
قد كانت محط انشغال اليمن.

٣- وأشار الطلب إلى رفع الحظر عن ٦٣١ منطقة يبلغ مجموع مساحتها ٩١١ ١٠٣ ٧١٠ متراً مربعاً من أصل ١ ٠٨٨ منطقة يبلغ مجموع مساحتها ٢٨١ ٣٣٢ ٩٢٣ متراً مربعاً كانت محط انشغال اليمن. وورد في الطلب أيضاً أن ٢٠١ ٥١٤ قطعة من المتفجرات من بقايا الحرب قد دُمرت، بما فيها ٩٧٤ ١٠٨ لغماً مضاداً للأفراد، وأن ٤٥٧ منطقة يبلغ مجموع مساحتها ٣٦٩ ٢٢٨ ٢١٣ متراً مربعاً لا تزال تحتاج إلى معالجة تُجرى خلال فترة التمديد. ويشير الطلب كذلك إلى أنه من بين المساحة الأصلية التي تبلغ في المجموع ٢٨١ ٣٣٢ ٩٢٣ متراً مربعاً، "استكمل" العمل في مساحة ٥٦٦,٨ ٠٥٤ ٢١٣ متراً مربعاً، و"ألغى" الحظر المفروض على مناطق تبلغ مساحتها ٤٥٨,١ ١٤٦ ١٣٣ متراً مربعاً، و"يجري" العمل في مناطق مساحتها ٨٨٧ ٩٠٢ ٣٦٣ متراً مربعاً، و"تبقى" مساحة تبلغ ٣٦٩ ٢٢٨ ٢١٣ متراً مربعاً.

٤- ولاحظت الدول الأطراف المكلفة بتحليل الطلبات المقدمة بموجب المادة ٥ من الاتفاقية (المشار إليها أدناه بـ "فريق التحليل") أنه بينما تتطابق مساحة ٣٦٩ ٢٢٨ ٢١٣ متراً مربعاً التي "تبقى" مع ما أشار إليه الطلب كمناطق لا تزال تحتاج إلى معالجة، فإن هناك لبساً يتعلق بوضع المنطقة التي وصفت بأن العمل "يُجرى" فيها. ولاحظ فريق التحليل أيضاً أنه إذا كان الطلب لم يتضمن بيانات سنوية عن التقدم المحرز، فإن الحظر قد رُفع، منذ عام ٢٠٠٠، عن جزء كبير من المساحة الأصلية التي كانت محط انشغال اليمن.

٥- وكما ذكر، فإن طلب اليمن يرمي إلى تمديد لفترة ست سنوات (إلى غاية ١ آذار/مارس ٢٠١٥) استناداً إلى الدراسة الاستقصائية لمركز التعامل مع الألغام في اليمن وإلى معدلات التطهير، التي تقوم بدورها على التجربة المستخلصة إلى الآن، وتتوقف على عدد الأفراد الذين يمكن تسخيرهم للعملية، وطبيعة الميدان وحقول الألغام، والتوقعات الواقعية لتوافر الموارد المالية. وورد في الطلب أيضاً أنه من المعتزم الانتهاء من التنفيذ في عام ٢٠١٤. ولاحظ فريق التحليل أنه حتى وإن كان مخططاً معالجة جميع المناطق بحلول عام ٢٠١٤، فإن الفترة المطلوبة تمتد إلى ١ آذار/مارس ٢٠١٥، حيث وُضعت في الحسبان تجربة اليمن مع حالات نقص التمويل التي أدت إلى تأخير بعض الأعمال في الماضي.

٦- ويشير الطلب إلى الظروف المعوقة التالية: (أ) تأثر التنفيذ باجتماع عاملين هما أن اليمن واحد من أكثر البلدان تأثراً بالألغام وأحد أفقر البلدان في العالم؛ (ب) لا يساير حجم التمويل الخارجي اللازم لتكميل المساهمة الوطنية اليمنية في كثير من الأحيان وتيرة الطلبات، حيث تأخر العمل بسبب حالات نقص التمويل أو تأخر وروده؛ (ج) الافتقار إلى آخر تكنولوجيات إزالة الألغام عامل كان له تأثيره في المناطق ذات التربة التي تحتوي على نسبة عالية من الحديد أو في المناطق التي تضم ألغاماً مدفونة في العمق؛ (د) تأثر عمليات إزالة الألغام بالصعوبات المتعلقة بجغرافيا اليمن ومناخه. ولاحظ فريق التحليل أنه لم يكن واضحاً ما إذا كان اليمن قد تغلب على التحديات التقنية التي عرضها ضمن الظروف المعوقة في الماضي.

٧- ويشير الطلب إلى توقعات سنوية بشأن رفع الحظر عن مساحة ٣٦٩ ٢٢٨ ٢١٣ متراً مربعاً، أي المنطقة الباقية التي تظل محط الانشغال، عن طريق المسح التقني والتطهير. ويتوقع رفع الحظر عن ٩٠٨ ٢٣٢ ١٩٩ أمتار

مربعة بحلول نهاية عام ٢٠٠٩ كنتيجة للمسح التقني، وتطهير ٤٥٣ ٩٩٥ ١٣ متراً مربعاً في الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٤. ولاحظ فريق التحليل اتساع رقعة المنطقة التي يُعتمد رفع الحظر عنها بوسائل غير التطهير، سواء اعتبرت مساحتها كرقم مطلق أو كنسبة مئوية.

٨- ويشير الطلب إلى أن اليمن يستخدم المسح التقني لتحديد نطاق مهمة التطهير بدقة والتأكد منها، وإلى أن التطهير يجري بالاعتماد على الأساليب اليدوية وكلاب كشف الألغام وآليات الجرف، وفقاً للمعايير الدولية واليمنية. وجاء في الطلب كذلك أن اليمن يعتمد حالياً على نحو ١٠٠ ١ فرد من أفراد إزالة الألغام الذين يعملون في الميدان، وأن المركز اليمني للتعامل مع الألغام لديه ٨ وحدات تطهير، و ٥ فصائل، ومُشغِّل آليّة جرف، و ٧ فرق تدمير متفجرات، و ٥ فرق تثقيب بمخاطر الألغام، و ٣ فرق لمساعدة الضحايا، و ٢٧ فريق دعم طبي، و ١٢ فريقاً مزوداً بكلاب كشف الألغام، وفريقان للرصد والتفتيش، و ١١ فريق مسح تقني، و ٥ فرق لضمان الجودة. وإضافة إلى ذلك، يشير الطلب إلى أن العاملين في إطار برنامج التعامل مع الألغام في اليمن يُنتدبون من الجيش.

٩- ويشير الطلب إلى أن اليمن يتوقع أن تنفيذ المادة ٥ خلال فترة التمديد سوف يتطلب ٦٦٧ ٢١٦ ٣١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، أو ما معدله ٥,٢ ملايين دولار سنوياً في الفترة بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٤. وأوضح الطلب أيضاً أن اليمن قد استثمر سنوياً منذ عام ١٩٩٩ موارد الذاتية في الجانب البشري المتعلق بإزالة الألغام بما يشمل مساهمة سنوية مستقرة نوعاً ما تتراوح قيمتها بين ٣,٥ ملايين دولار و ٣,٧ ملايين دولار سنوياً. وجاء في الطلب كذلك أن اليمن يعتزم استثمار مبالغ مماثلة سنوياً خلال الفترة بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٤. ولاحظ فريق التحليل أن المساهمة الوطنية لليمن في تنفيذ المادة ٥ تمثل أكثر من نصف قيمة مجموع الموارد المخصصة للتنفيذ في اليمن.

١٠- ويشير الطلب إلى أنه بين عام ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، سيتاح مبلغ قيمته ١ ٨٨٠ ٠٠٠ دولار يُستمد من "مصادر أخرى" وإلى أن اليمن يحتاج إلى تلقي ١٠ ٤٩٥ ٠٠٠ مليون دولار من البلدان المانحة. ولاحظ فريق التحليل أن توقع الدعم الدولي يضع في الحسبان السجل السابق للدعم المتلقى. وأشار فريق التحليل أيضاً، مع ذلك، إلى أن المستوى السابق للمساهمات السنوية قد كان متقلباً في السنوات الأخيرة وإلى أن استمرار ذلك من شأنه أن يتسبب في صعوبات يواجهها اليمن فيما يتعلق بالوفاء بالتزاماته على النحو المبين في الطلب.

١١- وجاء في الطلب أن بعض المناطق المغمومة الباقية تقع في محافظة حضرموت التي تزخر بإمكانات كبيرة في مجال استكشاف النفط وأن استكمال التنفيذ سيؤدي إلى إزالة عائق يمنع هذا النشاط الإنمائي الهام وسيساعد في تقليص اعتماد اليمن على النفط المستورد. ويشير الطلب أيضاً إلى أن الألغام الباقية تمنع الاستفادة من أراضي زراعية وموارد ري ومناطق رعوية. وإضافة إلى ذلك، يشير الطلب إلى أنه يتوقع من عمليات التطهير أن تحدث تأثيراً اقتصادياً كبيراً فيما يتعلق بالحد من الفقر. ولاحظ فريق التحليل أن استكمال تنفيذ المادة ٥ خلال فترة التمديد المطلوبة يمكن أن يساهم مساهمة هامة في تعزيز سلامة الأشخاص وتحسين الظروف الاجتماعية - الاقتصادية في اليمن.

١٢- ويتضمن الطلب معلومات وجهية أخرى يمكن أن تعتمد عليها الدول الأطراف في تقييم الطلب والنظر فيه، وتشمل تلك المعلومات جدولاً يبين وضع كل منطقة معينة من حيث خصائصها الاجتماعية - الاقتصادية، إلى جانب جداول تورد تفاصيل عن أعداد الضحايا سنوياً وعن التمويل المتلقى.

١٣- ولاحظ فريق التحليل أن التمديد المقترح لست سنوات يبدو أمراً ممكناً، رغم أن النجاح في التنفيذ يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتأمين بقاء دعم المانحين في المستوى المسجل سابقاً. وأشار فريق التحليل أيضاً إلى أن اليمن، كما أوضح في طلبه، سيكون قادراً على استكمال التنفيذ بحلول عام ٢٠١٤.

١٤- ولاحظ فريق التحليل أنه بالنظر إلى أهمية الدعم الخارجي المقدم من أجل تأمين التنفيذ، فإن حشد اليمن للموارد يمكن أن يستفيد من توضيح خطته الاستراتيجية للتنفيذ بتفصيل أكبر، على أن يشمل ذلك توزيع التكاليف المتوقعة. وقد يرغب اليمن أيضاً في توضيح ما إذا كان قد حدد وسائل التغلب على التحديات التقنية التي عرقلت التنفيذ إلى حد الآن.

١٥- وأشار فريق التحليل إلى أن تقديم اليمن معلومات عن إحصاء المناطق المغمومة الباقية والتوقعات السنوية للتقدم من شأنه أن يساعد البلد وجميع الدول الأطراف في تقييم تقدم التنفيذ خلال فترة التمديد. وفي هذا الصدد، لاحظ فريق التحليل أن الطرفين يمكن أن يستفيدا من تقديم اليمن معلومات محدثة عن هذا الإحصاء المتعلق بالمناطق خلال اجتماعات اللجان الدائمة، وفي المؤتمر الاستعراضي الثاني، وفي اجتماعات الدول الأطراف.
